شروط الإمام مسلم فى صحيحه
فى ضوء آراء العلماء وشراح الحديث النبوى الشريف

حسن حمزة
باحث دكتوراه – قسم اللغة العربية
كلية الآداب- جامعة القاهرة

الملخص:

التزم الإمام مسلم في صحيحه نفس شروط البخاري التي اتفق العلماء قديمًا وحديثًا أنها أدق ما يمكن أن يشترط في الراوي والمروي من حيث التأكد من عدالة الرواة وضبطهم ـ واتصال السند وسلامته من الشذوذ والعلة.

لكنه خالف أستاذه في اشتراط أن يثبت تاريخيًا التقاء الراوي بشيخه الذي روى عنه حديثه (بالعنعنة) حتى ينتفي التدليس، وتحديث الراوي عن شيخه الذي عاصره بما لم يسمعه منه. فمسلم لا يشترط لقاء الراوي لمن روى عنه (بالعنعنة) ويعتبر أن الرواية بالعنعنة ثابتة والحجة بها لازمة وهي محمولة على السماع بين الراوي والمروي عنه بشرط أن يكونا ثقتين و معاصرين. ولذلك فهو ينقد من زعم من عصره خلاف ذلك، لأنه رأى من بعض علماء عصره من يزعم أن مثل هذا الخبر لا يعمل به حتى يثبت أن الراوي وشيخه قد التقيا في عصرهما مرة أو أكثر

الكلمات الدالة :

الإمام مسلم، صحيح مسلم، الرواي والمروي، الجرح والتعديل، شرح الحديث النبوي

شروط الإمام مسلم فى صحيحه فى ضوء آراء العلماء وشراح الحديث النبوي الشريف ، المجلد السابع، العدد١، يناير ٢٠١٨، ص ص ١٤١-١٧٥.

Abstract:

Imam Muslim in his Sahih abided by the same conditions of Al-Bukhari's, upon which Muslim scholars agreed in ancient and recent times as they are the most accurate, required criteria with regard to the narrator and the transmitted in terms of ensuring the fairness and accuracy of the narrators – how connected the authentication of *hadith* (*Prophetic Saying*) is and how such authentication is safe from anomalies and aberration.

However, Imam Muslim contradicted his teacher in requiring that it is to be historically proven that the narrator has already met with the sheikh from whom he has transmitted hadiths (Prophetic Sayings) using al-*'An' ana* (transmitting from) so that fraud would be avoided, and how the narrator would provide updates about what he experienced from his sheikh and what he heard about him. Imam Muslim does not require that the Narrator should have met with the transmitter and considers that narration using al- *'An' ana* (transmitted by) is constant and using it as a proof **is** mandatory as it is based on hearing between the narrator and the transmitter on the condition that they be trustworthy and contemporary.

Therefore, Imam Muslim criticized whoever, in his time, had claimed otherwise, because he saw that some scholars of his time had claimed that such news would not work out until it was proven that the narrator and his sheikh had already met in their time once or more.

Keywords:

Imam Muslim-Sahih Muslim-narrator and what is transmitted-discrediting and amendment-interpretation of hadith (Prophetic saying)

تمهيد

صحيح مسلم

هو أحد أهم كتب الحديث النبوى عند المسلمين من أهل السنة والجماعة ، ويعتبرونه ثالث أصحّ الكتب على الإطلاق بعد القرآن الكريم ثمّ صحيح البخارى ويعتبر كتاب صحيح مسلم أحد كتب الجوامع وهي ما تحتوي على جميع أبواب الحديث من عقائد وأحكام وآداب وتفسير وتاريخ ومناقب ورقاق وغيرها.

جمعه أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، وتوخّى فيه ألا يروي إلا الأحاديث الصحيحة التي أجمع عليها العلماء والمحدّثون، فاقتصر على رواية الأحاديث المرفوعة وتجنّب رواية المعلقت والموقوفات وأقوال العلماء وآرائهم الفقهية، إلا ما ندر، أخذ في جمعه وتصنيفه قرابة الخمس عشرة سنة، وجمع فيه أكثر من ثلاثة آلاف حديث بغير المكرر، وانتقاها من ثلاثمائة ألف حديث من محفوظاته.

يعتبر أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري،[١] من أبرز علماء الحديث عندأهل السنة والجماعة .ولد في نيسابور حوالي عام ٢٠٦ه،[٢] ونشأ في بيت علم وفضل حيث كان أبوه الحجاج من المشيخة. [٣] أقبل الإمام مسلم منذ صغره على سماع الحديث وحفظه، وكان أول سماع له عام ٢١٨هـ[٤] وعمره آنذاك اثنتا عشرة سنة. أخذ العلم أولاً عن شيوخ بلاده وسمع الكثير من مروياتهم، وكانت له رحلة واسعة في طلب الحديث طاف خلالها البلاد الإسلامية عدة مرات،[٥] فرحل إلى الحجاز لأداء فريضة الحج والسماع من أئمة الحديث وكبار الشيوخ، وزارالمدينة النبوية ومكة المكرمة ورحل إلى العراق فدخل البصرة وبغداد والكوفة ورحل إلى الشام ومصر[٦] فمكث قرابة الخمسة عشرة عامًا في طلب الحديث، لقي فيها عددًا كبيرًا من الشيوخ، وجمع ما يزيد على ثلاثمائة ألف حديث.[٧] أثنى عليه علماء عصره ومن بعدهم، واعترفوا له بإمامته وبالتقدم والإتقان في علم الحديث.

توفي الإمام مسلم بن الحجاج في نيسابور عشية يوم الأحد الخامس والعشرين من رجب عام ٢٦١ هـ عن عمر يناهز خمسًا وخمسين سنة.[٨] وترك العديد من المؤلفات أغلبها في علوم الحديث وصلنا بعضها ولا يزال بعضها مفقودًا.

أهم شروحه

ألّف في شرح صحيح مسلم عدد كبير من المؤلفات وصل عددها قرابة ٦٤ شرحًا بالعربية وخمسة بغير العربية، من أهمّ هذه الشروح وأشهرها:

- المعلم بفوائد كتاب صحيح مسلم: لأبي عبد الله محمد بن علي المازرى ، المتوفى عام ٥٣٦هـ
- إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم :للقاضى عياض بن موسى اليحصبي المالكي، المتوفى عام ٥٤٤هـ.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبى المتوفى عام ٦١١هـ.
- المنهاج فى شرح الجامع الصحيح للحسين بن الحجاج : للإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووى الشافعي، المتوفى عام ٦٧٦ هـ .وهو أشهر شروح صحيح مسلم.
- إكمال إكمال المعلم: لأبي عبد الله محمد يـن خليفة الأبى المالكي، المتوفى عام ٧٢٨هـ،جمع في شرحه بين المازري وعياض والقرطبي والنووي.

الموضوع

التزم الإمام مسلم في صحيحه نفس شروط البخاري التي اتفق العلماء قديمًا وحديثًا أنها أدق ما يمكن أن يشترط في الراوي والمروي من حيث التأكد من عدالة الرواة وضبطهم ـ واتصال السند وسلامته من الشذوذ والعلة.

لكنه خالف أستاذه في اشتراط أن يثبت تاريخيًا التقاء الراوي بشيخه الـذي روى عنـه حديثه (بالعنعنة) حتى ينتفي التدليس، وتحديث الراوي عن شيخه الـذي عـاصره بـما لم يسمعه منه.

فهو يرى أن الراوي إذا حدَّث عن شيخه (بعن) وقد عاصره، ولم يعهد منه التدليس، ولم يكن هناك دليل على عدم التقائهما ـ فإن روايته تحمل على أنهما قد اجتمعا وعلى السماع ويُحتج بها [٩] ولذلك يقول: وقد تكلم بعض منتحلي الحديث من أهل عصرنا في تصحيح الأسانيد بقول... ذكر بعد ذلك أنه كل إسناد لحديث فيه (عن فلان) الذي أحاط العلـم بأنهما قد كانا في عصر واحد، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الراوي عمن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به، وغير أنه لا يعلم منه سماعا، ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط، أو تشافها بحديث. فإن الحجة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء، حتـى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا في دهرهما مرة فصاعدًا أو تشافها بالحديث بيـنهما ـ أو يرد خبر فيه بيان اجتماعهما وتلاقيهما مرة في دهرهما، فما فوقها فإن لم يكن عنده علم ذلك، ولم تأت رواية صحيحة تخبر أن هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرة، وسمع منه شيئا ـ لم يكن في نقله الخبر عمن روى ذلك ـ والأمر كما وصفنا ـ حجة وكان الخبر عنده موقوفًا[١٠]

ثم يعقب الإمام مسلم على هذا الرأي بعد استدراك طويل بقوله:

«إن هذا الرأي لو ضربنا عن حكايته وذكـر فسـاده صـفيا لكـان رأيًـا متينًـا ومـذهبًا صحيحًا إذ الاعتراض عن القول المصَرَّح أحرى لأمانته وإهمال ذكر قائله وأجـدر أن لا يكون ذلك تنبيهًا للجهال عليه» [١١].

ثم يقول إن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم قديمًا وحديثًا أن كـل رجـل ثقـة روى عن مثله حديثًا وجائز ممكن له لقاؤه والسماع منه لكونها جميعًا كانا في عصر واحـد وإن لم يأت في خبر قط أنها اجتمعا ولا تشافها بكلام، فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه أو لم يسمع منه شيئا [١٢].

فمسلم ـ كما يفهم من كلامه ـ لا يشترط لقاء الراوي لمن روى عنه (بالعنعنة) ويعتـبر أن الرواية بالعنعنة ثابتة والحجة بها لازمة وهي محمولة على السماع بين الـراوي والمـروي عنه بشرط أن يكونا ثقتين و معاصرين. ولذلك فهو ينقد مـن زعـم مـن عصره خـلاف

ذلك، لأنه رأى من بعض علماء عصره من يزعم أن مثل هذا الخبر لا يعمل به حتى يثبت أن الراوي وشيخه قد التقيا في عصرهما مرة أو أكثر.

يقول القاضى عياض

وهو أول من نسب إلى الإمام البخاري أنه اشترط في صحة الحديث المعنعن السماع واللقاء ؛

وَهَذَا القَوْلُ – يَرْحَمُكَ اللهُ – فِى الطعْنِ فِى الأَسَانيد ، قَوْل! مُخْتَرَغ ، مُسْتَحْدَث! غَيْرُ مَسْبُوقٍ صَاحبُهُ إليْه ، وَلا مُسَاعِدَ لهُ مِنْ أَهْلِ العِلم عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ أَن القَوْلَ الشتَائِعَ المُتفَقَ عَلَيْه بَيْنَ أَهْلَ العلمَ بالاخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَديثًا ، أَنَّ كُلَّ رَجُل ثِقَةٍ روى عن مثْلِه حَلِيَثًا ، وَجَائِز! مُمكِن لهُ لِقَاؤُهُ ، وَالسَّمَاعُ مِنْهُ ، لِكَوْنِهَا جَميعًا كَانَا فى عَصْر وَاحِد ، وَ إن لمْ يَأت فِى خَبَر قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا ، وَلا تَشَافَهَا بكَلام ، فَالرَّ وَايَةُ ثَابتَة! ، وَالحُجَّةُ بهَا لَازمَة! ، إلا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلالة!بَيْنَة! ، أَن هَذَا الرَّاوِىَ لمْ يَلقَ منْ رَوَى عَنْهُ ، أَوْ لمْ يَسْمَعْ منْهُ شَيْئًا، فَا"مَّا وَالامْرُ مبهَم عَلى الإمْكَانِ الذِى فَسَّرْنَا فَألرِّوَايَةُ عَلى السَّمَاع ابَدًا ، حَتَّى تَكُونَ لدَلالةُ التِى بَينَا.

فَيُقَالُ لِمُخْتَرِع هَذَا القَوْلِ الذى وَصَفْنَا مَقَالتَهُ ، أَوْ للذَّابِّ عَنْهُ : قَدْ أَعْطَيْتَ فِى جُمْلةِ قَوْلكَ أَن خَبرَ الوَاحدِ الثِّقَة ، عَن الوَاحِدِ الثِّقَةِ ، حُجة يَلزَمُ بِهِ العَمَلُ.

ثُمَّ أَدْخَلتَ فيهِ الشَّرْطَ بَعْدُ ، فَقُلتَ.

حَتَّى نَعْلمَ أَنَّهُمَا قَدْ كَانَا التَقَيَا مَرَّةً فَصَاعِدًا ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا.

وذكر مسلم كلام بعض الناس فى المعنعن وهو قولهم : فلان عن فلان ولا يقول : حدثنا، ولا أخبرنا ، ولا سمعت ، وقولهم ولا يحمل منه على المسند إلا ما كان بين متعاصرين يُعلم أنهما قد التقيا من دهرهما مرة فصاعدا ، ومالم يعرف ذلك فلا تقوم الحجة منه إلا بما شهد له لفظ السماع والتحديث ، وأنكر مسلم هذا ورفه ولم يشترط غير التعاصُر لا أكثر، والقول الذى رفَه مسلم هو الذى [عليه] أئمة هذا العلم على بن المدينى والبخارى وغيرهما ، ولا بد أن يشترط أن يكون الراوىَ مع ذلك ممن لا يعْرف بالتدليس.

قال أبو عمر بن عبد البر : وجدتُ أئمة الحديث أجمعوا على قبول المعنعن بغير تدليس،

إذا جمع شروطا ثلاثةً : عدالتَهم ، ولقاء بعضهم بعضا، وبراءتهم من التدليس على خلاف بينهم فى ذلك ، وقال ابن البجّع : المعنعن بغير تدليس متصل.

أما الإمام النووي أحد شراح صحيح مسلم فإنه يرى أن (المعنعن) يُعمل به بالشرط السابق الذي رفضه مسلم وهو ثبوت التلاقي والأخذ والمعاصرة بين الشيخ والراوي ويقول معقبًا على قول مسلم السابق:

وهذا الذي صار إليه مسلم قد أنكره المحققون وقالوا هذا الذي صار إليه ضعيف، والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه أئمة هذا الفن على بن المديني والبخاري وغيرهما.

وقد زاد جماعة من المتأخرين على هذا فاشترط القابسي أن يكون قد أدركه [١٣] وزاد أبو عمرو المداني المغربي فاشترط معرفته بالراوية عنه [١٤].

ويرى كذلك أن دليل خطأ ما قاله الإمام مسلم وصحة ما ذهب إليه ابن المديني والبخاري أن (المعنعن) عند ثبوت التلاقي إنما حمل على الاتصال لأن الظاهر ممن ليس بمدلس أنه لا يطلق ذلك إلا على السماع ثم الاستقرار يدل عليه فإن عادتهم أنهم لا يطلقون ذلك إلا فيما سمعوه إلا المدلس ولهذا رَدَدنا رواية المدلس فإذا ثبت التلاقي غلب على الظن الاتصال... وليس هذا المعنى موجودًا فيما إذا أمكن التلاقي ولم يثبت فإنه لا يغلب على الظن الاتصال[١٥].

وهناك مذهب آخر وهو عدم الاحتجاج (بالمعنعن) مطلقا سواء ثبت اللقاء أو لم يثبت، وهذا المذهب يرفضه النووي إذ يقول: وذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يحتج (بالمعنعن) مطلقا لاحتمال الانقطاع وهذا المذهب مردود بإجماع السلف [١٦].

ولقد أطال مسلم في مهاجمة أصحاب هذا الرأي في الاحتجاج لرأيه بما يقرب من ست صفحات من مقدمة صحيحه [١٧]، ويمكن لنا أن نستخلص من كلامه أنه يعتمد على الحجج التالية: ـ

١ ـ أنه ليس هناك أحد ممن يوثق به قد اشترط ـ في رواية الحديث المعنعن الذي رواه ثقة عن ثقة ـ اللقاء بين الراويين.

٢ ـ إذا كان الحديث مرويًّا بالعنعنة ـ مع ثقة رواته ـ فلا يعتبر ذلك علة لتضعيفه واعتباره بمنزلة (المرسل) هذا إلى أن ذلك مستفيض من فعل ثقات المحدثين وأئمة العلم، إذ كانوا في بعض الفترات يرسلون الحديث إرسالًا (بالعنعنة)، ولا يذكرون من سمعوه منه، ولم ينكر عليهم ذلك أحد، وكان يجب على أصحاب ذلك الرأي ألا يثبتوا مثل هذه الأسانيد المرسلة حتى يروا فيها (السماع) من أولها إلى آخرها، وهذا ما لم يفعلوه.

٣ ـ لم نعلم أن أحدًا من أئمة السلف ـ ممن يتفقد صحة الأسانيد وسقمها ـ فتشوا عن موضع (السماع) في الأسانيد وإنما كانوا يتفقدون ذلك في حالة واحدة، هي عندما يكون الراوي ممن عُرف (بالتدليس) في الحديث، فحينئذٍ يبحثون عن (سماعه) في رواية، كي تنزاح عنهم علة التدليس.

٤ ـ أن هناك أحاديث كثيرة رويت بطريق (العنعنة)، وهي صحيحة قوية عند ذوي المعرفة بالأحاديث والروايات، مع إنه لم يحفظ عن رواتها سماع علمناه منهم في رواية بعينها، ولا أنهم لقوهم في نفس خبر بعينه [١٨].

لكن الشيء الهام أن أحدًا ممن جاء بعد مسلم لم يوافق على رأيه هذا، فها هو ابن الصلاح يقول معلقًا على رأي مسلم السابق « وفيما قاله مسلم نظر، وقد قيل أن الرأي الذي رده مسلم، هو الذي عليه أئمة هذا العلم :على بن المديني والبخاري وغيرهما»[١٩]

وبعد:

أو ليس لنا بعد هذا أن نقول: كيف أجمع الناس على صحة هذا الكتاب إجماعهم على صحة كتاب البخاري ثم ينقدون مذهبه في الحديث (المعنعن) وقد استخدمه في الصحيح وامتلأ به ؟ ! والإجابة على ذلك ما أقره النووي ـ من قبل ـ من أن كثرة طرق الحديث الواحد، وتعدد أسانيده عنده تشفع له وليست كلها (بالعنعنة)، وإلى ذلك أشار النووي بعد أن أشار إلى أن مذهب مسلم هو أن الإسناد المعنعن له حكم الموصول بـ(سمعت) بمجرد كون (المعَنعن) و (المُعَنعنَ عنه) قد كانا في عصر واحد... إلخ.

ويقول: وهذا المذهب ـ العنعنة ـ يرجح كتاب البخاري.

والحق أن ما ذهب إليه البخاري وشيخه ووافقهما عليه النووي هو الصواب لأن (المعنعن) إذا ثبت التلاقي فيه فإنه يحمل على الاتصال، وينفي عن الراوي أن يكون (مدلسًا) لأن الظاهر ممن ليس بمدلس أنه لا يطلق ذلك إلا على السماع.

أما إذا كان الراوي (مدلسًا) فإنه لا يطلق هذه العبارات التي تفيد الاحتمال على السماع، ومن أجل هذه المشكلة كان لابد من أن يحتاط من هؤلاء المدلسين بهذا الشرط وهو (ثبوت اللقاء) [٢٠].

ونتيجة لهذا الرأي، اتسعت دائرة الحديث الصحيح في كتاب مسلم وأصبحت أحاديثه الصحيحة ثلاث مائة ألفا حديث، وذلك لأنه جمع أحاديث قد تركها البخاري للسبب السابق.

كما أن هناك سببًا آخر وسع دائرة الحديث في صحيح مسلم أكثر من البخاري، فإن البخاري يرى ألا يسند في صحيحه إلا أحاديث الرواة الذين يعدون من الطبقة الأولى بالنسبة للسماع من شيوخهم، وطول اللقاء بهم وعدالتهم وضبطهم [٢١].

فالبخاري اشترط الصحة في المروي والعدالة والضبط والمعاصرة واللقاء في الراوي[٢٢].

ومما اشترط البخاري أيضًا فوق هذه الشروط العامة أن يثبت عنده تاريخيًا لقاء الراوي بشيخه، وسماعه منه الحديث الذي يرويه عنه بصيغة تحتمل السماع وعدمه، فإذا قال راوي الحديث (عن فلان) فإن هذا يحتمل أنه سمع الحديث منه، ويحتمل أنه لم يسمعه منه، وهذا ما يقف عنده الإمام البخاري حتى يتأكد من أن: (عن فلان) هذه تساوي في حقيقة الأمر، (سمعت فلانًا يقول كذا) لأنه قد سمعه فعلًا منه في مجلس من المجالس التي حضرها عند شيخه [٢٣].

وقد اشترط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث (متصل الإسناد) بنقل (العدل الضابط) عن العدل الضابط من أوله إلى منتهاه، سالمًا من الشذوذ والعلة.

قال أبو عمرو بن الصلاح: وهذا حد الصحيح، فكل حديث اجتمعت فيه هذه الشروط فهو صحيح بلا خلاف بين أهل الحديث.... [٢٤].

ويقول أبو عمرو بن الصلاح كذلك: جميع ما حكم مسلم رحمه الله بصحته في هذا الكتاب ـ يقصد كتابه الصحيح ـ فهو مقطوع بصحته، والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر [٢٥].

أما الإمام مسلم فإنه يقسم الأخبار وناقليها إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ **القسم الأول**: الأخبار التي سلمت من العيوب ؛ سندًا ومتنًا ؛ لأن رواتها من أهل الاستقامة في الأحاديث والإتقان فيها، وليس في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش، وهذه الأخبار يتقصاها في صحيحه.

٢ ـ **القسم الثاني**: أخبار يقع في أسانيدها بعض من ليسوا موصوفين (بالحفظ والإتقان)، كرواة القسم الأول، لكن اسم (الستر والصدق) وطلب العلم يشملهم كعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم، وهذا القسم يتبع أحاديث القسم الأول ؛ أن يذكرها في (المتابعات والشواهد)، وللدلالة على اختلاف الروايات أو حيث لم يجد من القسم الأول حديثًا يضعه في الباب الذي يترجم له [٢٦].

٢ - **القسم الثالث**: الرواة المتهمون المجروحون ومن غلب على حديثهم الغلط والنكارة.

وعن هؤلاء يقول: وأما ما كان منها ـ أي من الأحاديث ـ عن قوم هم عند أهل العلم متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج أحاديثهم، كعبدالله بن مسور أبي جعفر المدائني، وعمرو بن خالد، وعبد القدوس الشامي [٢٧].

ويعلل ذلك بقوله: إن الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو بتحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي ليس بمتقن للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه، ولم يبين ما فيه لغيره ـ ممن لم يعرفه ـ كان آثمًا بفعله ذلك غاشًّا لعوام المسلمين [٢٨].

مدى استيعاب صحيح مسلم للأحاديث الصحيحة

اشترط مسلم ـ كما رأينا ـ في كتابه أن يخرج الأحاديث الصحيحة على الشروط التي ارتضاها، لكنه لم يلتزم أن يجمع كل ما صح من الحديث، وقد نقل الإمام النووي أن

الدارقطني قد ألزم البخاري ومسلمًا إخراج أحاديث تركًا إخراجها مع أن أسانيدها أسانيد قد أخرجا لرواتها في صحيحيهما.

لكنه رد على ذلك الإلزام أنه ليس بلازم في الحقيقة، فإنهما لم يلتزم استيعاب الصحيح، بل صح عنهما تصريحهما بأنهما لم يلتزما استيعاب الصحيح ولم يستوعباه، وإنما قصدًا جمع جمل من الصحيح، كما يقصد المصنف في الفقه جمع جملة من مسائله لا أنه يحصر جميع مسائله [٢٩].

لكنه يعود بعد ذلك ويعلل الأسباب وراء ذلك الترك بالآتي:

١ ـ أنه إذا كان الحديث الذي تركاه أو تركه أحدهما مع صحة إسناده في الظاهر أصلًا في بابه ولم يخرجا له نظيرًا ولاما يقوم مقامه، فالظاهر من حالهما أنهما اطلعا فيه على علة تركاه لأجلها.

٢ ـ ويحتمل أنهما تركاه نسيانًا.

٣ ـ أو اعتبارا لترك الإطالة.

٤ ـ أو رأيا أن غير ما ذكراه يسد مسدّه [٣٠].

وقد رأى بعض أئمة عصر مسلم وأساتذته أن هذا تساهل من مسلم ؛ لأن في هذا مدخلاً لأصحاب البدع ينفذون منه لرفض كثير من الأحاديث الصحيحة، بحجة أنها لا توجد في مثل كتابه الصحيح، وممن رأى هذا الرأي أبو زرعة ومحمد بن مسلم الرازيان[٣١].

والحق إن ما رآه أبو زرعة الرازي وغيره هو الصواب، لأن مصدر الحديث الصحيح هو البخاري ومسلم، وقد تلقتهما الأمة بالقبول منذ القدم، بل إن معظم العلماء إذا أطلقوا مصطلح " كتب الصحاح " فإن المقصود منها ـ كما قال ابن الصلاح ـ كتابًا البخاري ومسلم، ومعنى ذلك أن أهل البدع كما قال أبو زرعة ربما يعترضون على الحديث الذي يُحتج به عليهم أنه ليس صحيحًا بدليل أن البخاري ومسلمًا لم يخرجاه في صحيحيهما.

أما قول النووي أنهما لم يلتزما إخراج كل الصحيح ففيه نظر، لأن منهج البخاري ومسلم في صحيحهما والسبب الذي من أجله ألف كل منهما كتابه عندما أصبح من

العسير على غيرأن الأئمة في القرن الثالث الهجري التمييز بين الحديث الصحيح من عشرات غيره إلى جانبه ضعيفة.

كما أن الحاجة أصبحت ماسة في عصرهما إلى كتاب يجمع كل الأحاديث الصحيحة فقط ويبعد مالم يصح لعلة فيه أو لضعف في بعض رواته، وهذه مسألة شرحها مسلم في مقدمته للكتاب عندما تحدث عن سبب تأليفه للكتاب، أنه جاء ردًّا على رغبة ملحةٍ من علماء عصره أن يوجد كتاب إلى جانب كتاب البخاري يجمع كل الصحيح، ويكون أسهل متناولاً وأوضح منهجًا وأيسر من كتاب البخاري، كل هذا يوضح أن مقصد كل من البخاري ومسلم في صحيحهما هو إحصاء الأحاديث الصحيحة وجمعها وطرح الضعيف، فيكون كتاباهما خالصين للصحيح فقط.

أما خوف أبي زرعة الرازي من أهل البدع ربما يكون فيه شيء من المبالغة لأنه إذا تبين أن الإمام مسلمًا لم يستوعب الصحيح كله في كتابه ولم يلزم نفسه ذلك فليس لأحد من أهل البدع أن ينكر حديثًا من الأحاديث الصحيحة متعللًا بأنه ليس في الصحيحين[٣٢].

ولذلك اعتذر مسلم عندما علم برأي شيخه قائلاً: إنما أخرجت هذا الكتاب وقلتُ هو صحاح، ولم أقل إن مالم أخرجه من الحديث في هذا الكتاب ضعيف ولكن خرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعًا عندي، وعند من يكتبه عني ولا يرتاب في صحتها ولم أقل أن ما سواه ضعيف [٣٣].

وكما لم يستوعب صحيح مسلم كل الأحاديث الصحيحة، فإنه كذلك لم يستوعب كل الرواة العدول الضابطين الذين هم على شرطه وهم كثيرون، ولذا اتفق العلماء على أنه لا يلزم من عدم تخريج البخاري أو مسلم لراوي من الرواة أن يكون ضعيفًا أو مجروحًا، فإن هناك جماعة من الصحابة أو التابعين لم يخرج لهم مسلم ولعل سبب ذلك يعود إلى أمور ثلاثة:

أولها: إن أحاديثهم كانت في مأمن من الضياع لكثرة أصحابهم القائمين بروايتها شرقًا وغربًا وجُل عناية أصحاب الدواوين بأناس من الرواة ربما كانت تضيع أحاديثهم لولا عنايتهم بها.

والثاني: وجود ضعف في الإسناد القائم بين هذا الراوي وبين صاحب الصحيح فيترك طريقه.

والثالث: طلب الإمام مسلم للإسناد العالي بأن يكون الحديث من طريق هذا الراوي نازلًا ويكون من طريق غيره عاليًا فيختار صاحب الصحيح الإسناد العالي لقربه[٣٤].

وقال النووي: أما قول مسلم في صحيحه في باب صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كل شيء عندي وضعته هنا [٣٥] يعني في كتابه الصحيح ـ فمشكلٌ، فقد وضع فيه أحاديث كثيرة مختلفًا في صحتها لكونها من حديث من ذكرنا ه ومن لم نذكره ممن اختلفوا في صحة حديثه [٣٦] وقال الشيخ: وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن مراده أنه لم يضع فيه إلا ما وجد عنده فيه شروط الصحيح المجمع عليه وإن لم يظهر اجتماعهما في بعض الأحاديث عند بعضهم.

والثاني: أنه أراد أنه لم يضع فيه ما اختلف الثقات عليه في نفس الحديث متنًا أو إسنادًا ولم يرد ما كان اختلافهم فيه إنما هو في توثيق بعض رواته، وهذا هو الظاهر من كلامه، فإنه ذكر ذلك لما سُئل عن حديث أبي هريرة، فإذا قرأ فأنصتوا هل هو صحيح ؟!

فقال: هو صحيح عندي، فقيل: لمَ لمْ تضعه هنا ؟ فقال الكلام المذكور، ومع ذلك فقد اشتمل كتابه على أحاديث اختلفوا في إسنادها ومتنها لصحتها عنده، وفي ذلك ذهول منه عن هذا الشرط أو سبب آخر وقد استدركت وعللتُ [٣٧].

وكما لا يخفى فإن الحكم على أحاديث الصحيحين جميعًا بالصحة ـ كما سبق ـ منصرف إلى الأحاديث المخرجة بالإسناد المتصل أما الأحاديث المعلقة التي فيها. فلها حكمها الخاص أما المتابعات والشواهد فإنها ليست على شرطيهما وإنما يذكر أحدهما ذلك على وجه التأكيد أن المبالغة أو الزيادة فيه تنبيه على فائدة فيما قدمه. وإلى ذلك أشار الحافظ ابن الصلاح حيث يقول: إن ما أسنده البخاري ومسلم في كتابيهما بالإسناد المتصل، فذلك الذي حكما بصحته بلا إشكال، وأما المعلق ـ وهو الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد وأكثر وأغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري وكتاب مسلم قليل جدًّا ـ ففي بعضه نظر[٣٨].

وقد استثنى ابن الصلاح من المقطوع بصحته في كتابي البخاري ومسلم ما تكلم فيه من أحاديثهما فقال: سوى أحرف ـ يعني أحاديث ـ يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره [٣٩] وهي مسألة سوف نبسط فيها القول إن شاء الله.

وقال شيخ الإسلام ابن حجر: وعدة ذلك (مائتان وعشرون) حديثا اشتركا في (اثنين وثلاثين) ـ واختص البخاري (بثلاثين إلا اثنين) ومسلم (بمائة) [٤٠].

ولقد تكلم الإمام ابن حجر العسقلاني عن تلك الأحاديث التي انتُقدت على البخاري ومسلم وقسمها إلى ستة أقسام أجاب عنها بشيء من التفصيل وقال: وقد حققتها وحررتها وقسمتها وفصلتها ولا نطهر منها ما يؤثر في أصل موضوع الكتاب بحمد الله إلا النادر[٤١].

لكن الذي تجدر الإشارة إليه قول الأستاذ أحمد شاكر حين يناقش تلك القضية قائلًا: والحق الذي لا مرية فيه عند أهل الحديث من المحققين وممن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها ليس في واحد منها مطعون أو ضعف، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها فلا يهولنك ارجاف المرجفين وزعم الزاعمين أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها وانتقدوها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم واحكم عن بينة، والله الهادي إلى سواء السبيل[٤٢].

ولقد وفق الشيخ شاكر في قوله إلى حد بعيد غير أن قوله: وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه...

فهذا القول غير سديد لعدم صحة شمول قوله جميع الأحاديث المنتقدة منهما.

والصواب: أن ذلك يقتصر على بعضها دون البعض الأخر، كما لا يخفى على من طالع تلك الانتقادات، والله سبحانه وتعالى أعلم [٤٣].

السند والمتن عند الإمام مسلم في صحيحه

أشار الإمام النووي في مقدمته على صحيح مسلم إلى أن المراد من علم الحديث أصلًا تحقيق معاني المتون وتحقيق علم الإسناد والعلل [٤٤].

وقد سار مسلم على هذا المنهج من الاعتناء بالإسناد والمتن معًا، يقول النووي في ذلك: اعلم أن مسلمًا ـ رحمه الله ـ سلك في هذا الكتاب طريقة الإتقان والاحتياط والتدقيق والتحقيق، مع الاختصار البليغ والإيجاز التام، وفي نهاية من الحسن مُصَرَّحة بغزارة علومه، ودقة نظره، وحذقه وذلك يظهر في الإسناد تارة، وفي المتن تارة، وفيهما تارة [٤٥].

غير أن عناية مسلم كانت تميل إلى الاهتمام بالإسناد أكثر من المتن حتى قال النووي: واعلم أنه لا يُعْرفُ أحدٌ شارك مسلمًا في هذه النفائس التي يشير إليها من دقائق علم الإسناد. وكتاب البخاري وإن كان أصح وأجلّ وأكثر فوائد في الأحكام والمعاني، فكتاب مسلم يمتاز بزوائد من صنعة الإسناد [٤٦] ومن أجل ذلك فإن المطلع على صحيح مسلم يلمح الظواهر الإسنادية التي اعتنى بها مسلم والتي سبق توضيحها: ـ أي يلمح اهتمامًا عجيبًا بالإسناد، يدل على المبالغة والدقة في التحري، ومن أبرز الأمثلة على ذلك قوله: حدثني أبو حنيفة زهير بن حرب، حدثنا وكيع، عن كَهمسَ، عن عبدالله بن بريدة، عن يحيى ابن يعمر (ح) وحدثنا عُبيد الله بن معاذ العنبري ـ وهذا حديثه ـ حدثنا أبي، حدثنا كهمس عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر قال: كان من أول من قال بالقدر بالبصرة مَعبد الجهُيني. [٤٧]

فقد يمر هذا الإسناد على كثيرين دون أن يلمحوا فيه دقة مسلم التي سوف أشرحها الآن.

١ ـ قال أولاً: (حدثني أبو حنيفة)... ثم قال في الطريق الآخر: (وحدثنا عبيد الله بن معاذ) ففرق بين (حدثنا وحدثني).

٢ ـ وقال في الطريق الأول: (حدثنا وكيع) عن كهمس، عن عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر وفي الطريق الثاني: نفس الرواية (عن كهمس، عن أبيه بريدة، عن يحيى) فقد

يقول قارئ الكتاب: هذا تطويل، وكان ينبغي أن يقف بالطريق الأول عند (وكيع) ويجمع (معاذ ووكيع) في الرواية عن (كهمس) عن ابن بريدة، وهذا اعتراض فاسد ؛ لأن مسلمًا إذا فعل ذلك حصل خلل يفوت به المقصود، وذلك لأن وكيعًا قال: (عن كهمس)، ومعاذ قال (حدثنا كهمس) ومعاذ قال: (حدثنا كهمس) فأتى مسلم بالروايتين كما سمعا [٤٨] وهذا دليل على منتهى الدقة والأمانة في نقل إسناد الحديث وقال في رواية (وكيع). (عن عبدالله بن بريدة)، وقال في رواية (معاذ):
(عن ابن بريدة) فلو أتى بأحد اللفظتين حدث خلل، فإنه إن قال: قال ابن بريدة. التبس الأمر بين (عبدالله) وأخيه (سليمان) ابن بريدة، وإن قال: (عبدالله بن بريدة) كان كاذبًا على معاذ لأنه ليس في روايته (عبدالله).

اهتمام مسلم بالمتن

١ - كان اهتمام الإمام مسلم بالسند هو الغالب على كتابه باعتباره مدخلًا للحكم على المتن، لكن ذلك لا يعني إهماله للمتن، ومن ذلك أنه لم يرد في صحيحه حديثًا واحدًا بلا إسناد مقطوعًا [٤٩].

٢ ـ وقد يستغني الإمام مسلم عن ذكر المتن ـ أحيانًا ـ ويكتفي بذكر الإسناد، وذلك إذا سبق أن ذكر للحديث نفسه إسنادًا ومتنًا آخرين، وهنا يشير فقط إلى أن بين الراويتين بعض الفرق كقوله: حدثنا شيبان بن فروخ.. حدثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه فصرعه، فشق عن قلبه... الحديث، ثم ذكر رواية أخرى عن شريك بن عبد الله بن أبي نمير قال: سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أُسريَ برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام، وساق الحديث بقصته نحو حديث البناني، وقدم فيه شيئا، وآخر وزاد ونقص [٥٠].

٣ ـ ويلاحظ قارئ الصحيح أن مسلمًا عند التعرض لحديثين أحدهما ناسخ للآخر أنه يأتي أولاً بالحديث (المنسوخ) ثم يسوق الحديث (الناسخ) [٥١] وهذا أدق من العكس لأن:

أ ـ الحديث المنسوخ عمل به أولاً قبل الناسخ فيكون الترتيب صحيحًا.

ب ـ الحديث الناسخ هو المعمول به.

٤ ـ قد يضيف إلى المتن ما ليس منه (كالصلاة على النبي) في قوله: حدثنا يحيى بن يحيى... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثلاثة يُؤتون أجرهم مرتين... الحديث[٥٢].

أوشرح بعض المفردات الصحيحة كقوله:... إن أبا هريرة قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يتركون المدينة على خير ما كانت عليه، لا يغشاها إلا العواني.. يريد عواني السباع والطير ـ ثم يخرج راعيان... الحديث [٥٣].

٥ ـ أنه يجمع كل طرق الحديث في مكان واحد، وإذا كان المتن يتضمن عدة أفكار، وضعه في باب يتعلق بإحدى هذه الأفكار، ولا يكرره أو يقطعه كما يفعل البخاري.

نقد الحاكم لمنهج مسلم وشروطه

ومن العلماء الذين درسوا صحيحي البخاري ومسلم، واستنبطوا منهما الشروط التي اتبعها صاحباهما، الحاكم النيسابوري (٣٢١ ـ ٤٠٥ هـ) وقد ذكر الحاكم نقده لشروط مسلم في معرض كلامه عن الحديث الصحيح الذي يقسمه إلى عشرة أقسام: خمسة منها اتفقا على صحتها وخمسة أخرى اختلفا حولها [٥٤].

وأول الأقسام وأرفعها المتفق عليها أحاديث الصحيحين، يقول: فالقسم الأول من المتفق عليها اختيار البخاري ومسلم، وهو الدرجة الأولى من الصحيح، ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وله روايات ثقات، ثم يرويه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقات، ثم يرويه عن أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور، وله رواة من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظًا متقنًا مشهورًا بالعدالة في روايته. فهذه هي الدرجة الأولى من الصحيح [٥٥].

ومعنى قول الحاكم:

١ ـ أن البخاري ومسلمًا قد اشترطا أن يكون الصحابي الذي يروي عنه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهورًا بالرواية.

٢ ـ أن يكون لهذا الصحابي راويان أو أكثر نقلوا عنه هذا الحديث.
٣ ـ يشترط أن يكون ما بعد الصحابي من الرواة في السند من الثقات المشهورين بالعدالة والضبط.
٤ ـ أن الصحابي الذي ليس له إلا راو واحد لا يعتبر مشهورًا في شروط مسلم والبخاري وبالتالي لا يرويان عنه.

وقد مثل الحاكم لقوله بحديث عروة بن مضرس الطائي أنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالمزدلفة، فقلت: يا رسول الله، أتيتك من جبل طيء أتعبت نفسي، وأكلت مطيتي، والله ما تركت من جبل إلا وقد وقفت عليه فهل لي من حج ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من صلى معنا هذه الصلاة وقد أتى عرفة قبل ذلك بيوم أو ليلة فقد تم حجه وقضى تَفَثه ».

وعقب عليه: إن هذا الحديث ومثاله قد خلا منه الصحيحان: وهذا حديث من أصول الشريعة مقبول متداول بين الفقهاء... ورواته كلهم ثقات ولم يخرجه البخاري ولا مسلم في الصحيحين ؛ إذ ليس له راو عن (عروة بن مضرس) وهو صحابي غير (الشعبي) وهو تابعي ! [٥٦] وذكر شواهد أخرى في نفس الأمر.

وقد نقل كلٌّ من ابن الجوزي [٥٧] (٥١٠ ـ ٥٩٧ هـ) ومحمد بن طاهر المقدسي[٥٨] (٤٤٨ ـ ٥٠٧ هـ) قول الحاكم السابق، وقررا أن البخاري ومسلمًا لم يكن عندهما هذا الشرط ولا نقل عن واحد منهما أنه قال بذلك وأن الحاكم لم يقدر هذا التقدير عن استقرار يصل به إلى نتيجة صحيحة، أو إلى يقين، وإنما قاله على الظن ؛ لأن ما في الصحيحين على خلاف ذلك، ثم ساقا الأمثلة التي تنقض ما ذهب إليه الحاكم، فقد أخرج البخاري حديث (قيس بن أبي حازم) عن (مرداس الأسلمي) قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « يذهب الصالحون أسلافًا ويقبض الصالحون أسلافًا، الأول فالأول، حتى تبقى ضالة كحثالة التمر والشعير، لا يبالي الله عز وجل بهم شيئا [٥٩]... وليس لمرداس سوى راو واحد.

٢ - كما أخرج مسلم حديث (المسيب بن حزن) في وفاة أبي طالب قال: إن أبا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أبو جهل فقال: أي عمي قُل:

لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله، فقال أبو جهل، وعبد الله بن أمية: يا أبا طالب. ترغب عن ملة عبد المطلب، فلم يزالا يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به.. على ملة عبد المطلب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لأستغفرن لك مالم أُنه عنه، فنزلت { ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم } [٦٠] ونزلت { إنك لا تهدي من أحببت } [٦١] ولم يرو عن المسيب إلا ابنه سعيد بن المسيب [٦٢] وقال ابن الجوزي: إن مسلمًا أخرج حديث (الأغر المزني) إنه ليغان على قلبي. ولم يرو عنه غيرُ (أبي بردة) وأخرج حديث (أبي رفاعة العدوي)، ولم يرو عنه غير (عبدالله بن الصامت) وأخرج حديث (ربيعة بن كعب الأسلمي) ولم يرو عنه غير(أبي سلمة بن عبد الرحمن) لذلك فقد كان الحاكم مجازفًا في قوله السابق [٦٣] وأما ترك حديث ثقة لكونه لم يرو عنه غير واحد فقبيح لأنه إذا صح النقل وجب أن يُخرج [٦٤].

وقد قرر ابن طاهر المقدسي أن ما ذهب إليه الحاكم ليس جديدًا، وأنه ليس أول من ذهب إليه، فإن الإمام الحافظ أبا عبدالله بن منده (ت ٣٩٥ هـ) ذهب إلى مثله حيث قال: من حُكم الصحابي أنه إذا روى عنه تابعي واحد، وإن كان مشهورًا مثل (الشعبي) و (سعيد بن المسيب) ينسب إلى الجهالة فإذا روى عنه رجلان صار مشهورًا واحتج به، وعلى هذا بنى محمد بن إسماعيل البخاري، ومسلم بن الحجاج كتابيهما الصحيحين إلا أحرفًا تبين أمرها [٦٥].

لكن الأمر الجدير بالذكر أن الحافظ ابن منده لم يطلق القول في هذه المسألة، بأن يحكم على كل أحاديث الصحيحين مثلما حكم الحاكم، وإنما استثنى من الصحيحين أحاديث لا ينطبق عليها هذا الشرط في قوله: إلا أحرفًا تبين أمرها أي إلا أحاديث قليلة لم يكن لراوي كل منها من الصحابة إلا راو واحد. وكان ابن طاهر المقدسي يرى أن البخاري ومسلمًا اشترطا أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقله إلى الصحابي المشهور، من غير اختلاف بين الثقات والأثبات ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع، فإن كان للصحابي راويان فصاعدًا فحسن، وإن لم يكن له إلا راو واحد، إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه، إلا أن مسلمًا أخرج أحاديث قوم ترك البخاري حديثهم لشبهة [٦٦] وقعت في نفسه أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة، مثل حديث (حماد بن سلمة، وسهيل بن أبي

صالح، وداود بن أبي هند، وأبي الزبير، والعلاء بن عبد الرحمن... وغيرهم [٦٧] ومن الذين أيدوا قول ابن طاهر السابق الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي (٥٤٨ ـ ٥٨٤ هـ) فعقد عدة فصول في كتابه شروط الأئمة الخمسة، و فصلَ القول في رد دعوى الحاكم وأتى بالأدلة التي تثبت صدق قوله وهي لا تخرج عن ما أتى به ابن طاهر المقدسي[٦٨].

لكننا ينبغي ألا نبحر أكثر من ذلك في نقد الحاكم، فقد ذكر في كتابه: المستدرك على الصحيحين ما يفيد أنه قد رجع عن رأيه السابق الذي رده الحازمي والمقدسي وابن الجوزي وغيرهم حيث قال: وقد قدمت في أول هذا الكتاب أن الصحابي المعروف إذا لم نجد له راويًا غير تابعي واحد معروف، احتججنا به وصححنا حديثه ؛ إذ هو صحيح على شرطهما جميعا، فإن البخاري قد احتج بحديث (قيس بن عدي بن عميرة) عن (مرداس الأسلمي) عن النبي صلى الله عليه وسلم: يذهب الصالحون... الحديث.

واحتج بحديث (قيس بن عدي بن عميرة) عن النبي صلى الله عليه وسلم: من استعملناه على عمل... الحديث [٦٩].

وليس لهما راو غير قيس بن أبي حازم وكذلك احتج مسلم بأحاديث (مالك الأشجعي عن أمية)[٧٠] وقد رجع كل من السخاوي [٧١] والسيوطي[٧٢] أن الحاكم رجع عن رأيه السابق، ورأى بعضهم أن الحاكم لا يقصد ما فهمه المقدسي والحازمي وابن الجوزي، وإنما يقصد أن يكون للصحابي راويان، وإن كان الحديث الذي يحتج به في الصحيحين ليس له إلا راو واحد [٧٣] من مرة، وعلى أكثر من شيخ، ولا شك في أن هذا يزيد من الثقة في نقل الكتاب، دون تحريف أو تغيير فيه [٧٤].

الخاتمة

لقد كان الإمام مسلم دقيقاً في جرح الرواة وتعديلهم شأنه في ذلك شأن شيوخه من الأئمة المدققين كأحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما، فقد اعتَبَر جرح الرواة بما فيهم جائزاً بل واجباً، وأسند في مقدّمة صحيحه أحاديث تفيد ترك أحاديث المتهمين والكذّابين وعدم الأخذ عنهم ووجوب الأخذ عن الرواة الثقات الأثبات. قال: ابن

طاهر : واعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يُخرجا الحديث المُتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور، من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع، فإن كان للصحابي راويان فصاعداً فحسن، وإن يكن له إلا راوٍ واحد إذا صح الطريقُ إلى الراوي أخرجاه، إلا أن مسلماً أخرج أحاديث أقوامٍ ترك البخاري حديثهم، لشبهةٍ وقعت في نفسه، أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة، مثل حماد بن سلمة، وسهيل بن أبي صالح، وداود بن أبي هند، وأبي الزبير، والعلاء بن عبد الرحمن، وغيرهم [٧٥].

فكيف أجمع الناس على صحة هذا الكتاب إجماعهم على صحة كتاب البخاري ثم ينقدون مذهبه في الحديث (المعنعن) لقد أقر النووي أن كثرة طرق الحديث الواحد، وتعدد أسانيده عنده تشفع له وليست كلها (بالعنعنة)، وإلى ذلك أشار إلى أن مذهب مسلم هو أن الإسناد المعنعن له حكم الموصول بـ(سمعت) بمجرد كون (المعَنعن) و (المُعَنعنَ عنه) قد كانا في عصر واحد... الخ

ويقول: وهذا المذهب ـ العنعنة ـ يرجح كتاب البخاري.

وقد اشترط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث (متصل الإسناد) بنقل (العدل الضابط) عن العدل الضابط من أوله إلى منتهاه، سالمًا من الشذوذ والعلة.

والحق أن ما ذهب إليه البخاري وشيخه ووافقهما عليه النووي هو الصواب لأن (المعنعن) إذا ثبت التلاقي فيه فإنه يحمل على الاتصال، وينفي عن الراوي أن يكون (مدلسًا) لأن الظاهر ممن ليس بمدلس أنه لا يطلق ذلك إلا على السماع.

أما إذا كان الراوي (مدلسًا) فإنه لا يطلق هذه العبارات التي تفيد الاحتمال على السماع، ومن أجل هذه المشكلة كان لا بد من أن يحتاط من هؤلاء المدلسين بهذا الشرط وهو (ثبوت اللقاء)[٧٦].

* * * *

الهوامش:

(١) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان – أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان – طبعة دار صادر:ج٥ ص١٩٤

(٢) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط – عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح – طبعة دار الغرب الإسلامي: ج١ ص٦٢

(٣) تهذيب التهذيب – أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني – طبعة دار إحياء التراث العربي:ج١٠ ص١٢٧

(٤) تذكرة الحفاظ – شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي – طبعة دار الكتب العلمية:ج٢ ص١٢٥و١٢٦

(٥) تاريخ التراث العربي – فؤاد سزكين – طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: ج١ ص٢٦٣

(٦) الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه – د. محمد عبد الرحمن الطوالبة – دار عمار: ج١ ص٢٨

(٧) صلاح الأمة في علو الهمة – سيد حسين العفاني – مؤسسة الرسالة: ج١ ص٣١٥

(٨) تهذيب الأسماء واللغات – أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي – طبعة دار الكتب العلمية:ج٢ ص٩٢

(٩) توثيق كتب السنة ص : ١٩٠

(١٠) مسلم بشرح النووي : ١ / ١٢٧ ـ ١٢٩

(١١) مسلم بشرح النووي : ١ / ١٢٩

(١٢) مسلم بشرح النووي : ١ / ١٣٠

(١٣) يقصد الراوي والشيخ

(١٤) مسلم بشرح النووي : ١ / ١٢٨ : ١٢٩

(١٥) نفسه ١ / ١٣٠

(١٦) مسلم بشرح النووي : ١ / ١٢٨

(١٧) مسلم بشرح النووي : ١ / ٢٢ : ٢٨

(١٨) تنظر : الإمام مسلم حياته وصحيحه : ص ١١٤

(١٩) انظر : علوم الحديث لابن الصلاح : ص ٧٢

(٢٠) انظر توثيق كتب السنة ١ / ١٩٢ .

(٢١) انظر توثيق كتب السنة ص ١٩٢ .

(٢٢) اشترط البخاري شروطًا عامة وشروطًا خاصة في صحيحه . أما الشروط العامة : العدالة والضبط بتفاصيلهما .

وأما الشروط الخاصة : أنه اشترط طول الملازمة بين الراوي والشيخ لأن ذلك أدعى إلى حفظه وضبطه للحديث الذي يرويه عنه ، وقدم لنا الحازمي مثالاً على هذا فقال : إنه من المعروف أن تلاميذ الإمام الزهري الذين أخذوا علمه وروايته يتفاوتون ، بحيث يمكن أن نضعهم في مراتب.

الأولى : العدول الضابطون ، وفوق ذلك كانوا يلازمونه سفرًا وحضرًا ، ومنهم مالك بن أنس ، وسفيان بن عيينة وهذه هي الطبقة التي يعتمد عليها البخاري تمامًا .

الثانية : العدول الضابطون لكنهم لم يلازموا شيخهم إلا مدة يسيرة أو بمعنى أدق (لم يمارسوا حديثه) كما يقول الحازمي ، ومن هؤلاء : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، والليث بن سعد ، وهذه الطبقة يأخذ حديثها مسلم ؛ لأن فيها ـ كما في الطبقة الأولى ـ من الصفات مما يجعل رواياتها تسلم من التحريف والخطأ، هذه الطبقة قد يخرج عن أعيانها البخاري تعليقًا انظر هدى الساري. ص : ٧

الثالثة : وهي تلاميذه الذين سمعوا منه وكتبوا عنه ولازموه كثيرًا غير أنهم مجروحون مثل : جعفر بن برقان ، وعبدالله بن عمرو بن حفص العمري .

يقول الحازمي : إن هذا هو شرط أبي داود والنسائي وقد يخرج مسلم من أعيان هذه الطبقة إذا سلموا من الجرح ، في المتابعات والشواهد .

الرابعة : وهي التي جمعت بين مساوئ الثانية والثالثة من حيث عدم الملازمة وعدم السلامة من الجرح وإن كان يسيرًا .

مثل : اسحق بن أبي فروة المدني ـ إبراهيم بن يزيد المكي ـ المُثنى بن الصباح ، وهذه الطبقة يأخذ من أحاديثها أبو عيسى الترمذي وقد يخرج أبو داود لبعض مشاهيرها .

الطبقة الخامسة : وهي المجروحون والضعفاء والمجهولون ولا يخرج أحاديثها أحدٌ من أصحاب الكتب الخمسة .

ومن هذه الطبقة محمد بن سعيد المصلوب ، وعبد القدوس الدمشقي ، والحكم الأيلي .

انظر : شروط الأئمة الخمسة للمازري ص : ٦١

انظر : كتب السنة دراسة توثيقية . رفعت فوزي ص ٧٥

(٢٣) توثيق كتب السنة : ص ٧٦ .

(٢٤) انظر صحيح مسلم بشرح النووي : ١ / ١٥

(٢٥) نفس المصدر ص ١٩ .

(٢٦) ذكر الحاكم وأبو بكر البيهقي ، ومن يتبعها أن مسلمًا لم يخرج هذا القسم في كتابة ، وأن المنية اخترمته رحمه الله قبل إخراج القسم الثاني ، وأنه إنما ذكر القسم الأول فقط . انظر مسلم بشرح النووي ١ / ٢٣ .

لكن القاضي عياض رحمه الله (ت ٥٤٤ هـ) رد هذا القول وقال : ليس الأمر على ذلك لمن حقق نظره ولم يتقيد بالتقليد فإنك إذا نظرت تقسيم مسلم في كتابه الحديث على ثلاث طبقات من الناس كما قال . فذكر أن القسم الأول حديث الحفاظ ، وأنه إذا انقضى هذا أتبعه بأحاديث من لم يوصف بالحذق والإتقان مع كونهم من أهل الستر والصدق وتعاطي العلم ، ثم أشار إلى ترك حديث من أجمع العلماء أو اتفق الأكثر منهم على تهمته ، وعفى مَنْ اتهمه بعضهم وصححه بعضهم ، فلم يذكره هنا ووجدته ذكر في أبواب كتابه حديث الطبقتين الأوليين ، وأتى بأسانيد الثانية منهما على طريق الاتباع للأولى والاستشهاد ، أو حيث لم يجد في الباب الأول شيئا وذكر أقوامًا تكلم قوم فيهم وزكاهم آخرون وخرج حدتهم ممن ضعف أو اتهم ببدعة ثم قال :

فعندي أنه أتى بطبقاته الثلاث في كتابة على ما ذكر ورتب وبينه في تقسيمه وطرح الرابعة كما نص عليه .

فالحاكم تأول أنه أراد أن يفرد لكل طبقة كتابًا ، ويأتي بأحاديثها خاصة مفردة ، وليس ذلك مراده ، بل إنما أراد بما ظهر من تأليفه ، وأن من غرضه أن يجمع الأقسام الثلاثة في الأبواب .

ثم قال القاضي : وقد فاوضت في تأويلي هذا ورأيي فيه من يفهم هذا الباب فما رأيت منصفًا إلا صوَّبهُ وبان له ما ذكرت وهو ظاهر لمن تأول الكتاب وطالع مجموع الأبواب .

انظر مسلم بشرح النووي ١ / ٢٤ (المقدمة) .

(٢٧) نفسه : ١ / ١٥ ـ ١٦ .

(٢٨) نفسه : ١ / ٢٦ .

(٢٩) مسلم بشرح النووي : ١ / ٢٤ .

(٣٠) مسلم بشرح النووي : ١ / ٢٥ .

(٣١) انظر توثيق كتب السنة : ص ١٩٤ وانظر مسلم بشرح النووي : ١ / ٢٦ .

(٣٢) السنة النبوية وعلومها .د/ أحمد عمر هاشم ص ٢٠٨ .

(٣٣) مسلم بشرح النووي : ١ / ٢٦ .

(٣٤) السنة النبوية وعلومها ص ٢٠٩ .

(٣٥) في كتاب الصلاة ، أخر باب التشهد في الصلاة : ١ / ٣٠٣ .

(٣٦) مقدمة مسلم بشرح النووي ١ / ١٧ .

(٣٧) مقدمة مسلم بشرح النووي : ١ / ١٦ .

(٣٨) انظر مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح : ص ٩٧ .

(٣٩) نفس المصدر والصفحة .

(٤٠) تدريب الراوي ص : ١ / ١٥ ط دار الكتب وانظر مقدمة فتح الباري (هدي الساري) ١ / ٢٦٥ والباعث الحثيث لابن كثير ص ٣٥.

(٤١) هدي الساري : ١ / ٣٦٥ مقدمة مسلم بشرح النووي : ١ / ٢٦ .

(٤٢) هامش كتاب الباعث الحثيث لابن كثير ص : ٣٥

(٤٣) انظر : أسباب اختلاف المحدثين ٢ / ١٦٤ .

(٤٤) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم : ١ / ٤٧ .

(٤٥) شرح النووي : ١ / ١٥١ .

(٤٦) شرح النووي : ١ / ١٥٢ .

(٤٧) مسلم بشرح النووي : ١ / ١٥٢ .

(٤٨) الإمام مسلم حياته وصحيحه : ص ٩١ .

(٤٩) إلا حديث واحد جاء في مقدمة الكتاب ، وهو حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم .

قال النووي معلقًا على هذا الحديث : وقد أورده الإمام مسلم إيراد الأصول لا إيراد الشواهد ، فاقتضى الحكم بصحته وإلى ذلك ذهب الحاكم . وقد رواه عن عائشة (ميمون بن أبي شبيب) كما في سنن أبي داود وهو معاصر لها ، وإن لم يثبت التلاقي وهو كوفي متقدم ، أدرك المغيرة بن شعبة ،

= ومات المغيرة قبل عائشة ، وكذلك رواه البزار في مسنده ، وقال : لا يُعلم عن النبي صلى اله عليه وسلم إلا من هذا الوجه ، وقد رُوي عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفًا . انظر : شرح مسلم : ١ / ٥٥ .

وقد علق الأستاذ محمد عوامة معلقًا على عبارة ابن الصلاح (أورده إيراد الأصول لا إيراد الشواهد) بقوله : هذا كلام ابن الصلاح ، كما نقله النووي ـ وأجود منه أن يقال أن مسلمًا ذكره في مقدمة صحيحه ، لا في أصل الصحيح وصلبه والعلماء يميزون بين ما يرويه في المقدمة وبين ما يرويه في أصل الصحيح . ثم إن لفظ مسلم : (وقد ذكر ....) لفظ تمريض ، ولهذا قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٩٣ وبالجملة فحديث عائشة حسن .

وانظر : مسلم بن الحجاج حياته وصحيحه : ص ١١٢ .

(٥٠) مسلم بشرح النووي : ١ / ١٠١ ـ ١٠٢ .

(٥١) انظر أمثلة على ذلك : ١ / ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٨٨ .

٢ / ١٨ ـ ٢٠ ـ ، ٦ ، ١١٠ ، ١٥٧ .

(٥٢) مسلم بشرح النووي : ١ / ٩٣ ، وقد ذهب ابن الصلاح إلى ضرورة كتابة الصلاة والسلام على رسول الله صلى اله عليه وسلم عند ذكره ، لأن ذلك دعاء يثبته الكاتب لا كلام يرويه ، فكذلك لا يتقيد بالرواية ولا يقتصر فيه على ما في الأصل ، ويحتمل أن يكون ذلك عن شيخ مسلم أو من فوقه .

(٥٣) مسلم بشرح النووي : ٧ / ١٢٠ ، وانظر : ٤ / ١٢٣ .

(٥٤) انظر : المدخل إلى أصول الحديث ص : ٧ ـ ١٧ للحاكم النيسابوري ، وانظر كذلك كتاب الموضوعات لابن الجوزي (المقدمة) ١ / ٣٣ .

(٥٥) المدخل إلى أصول الحديث للحاكم ص : ٨ .

(٥٦) انظر : المدخل إلى أصول الحديث للحاكم ص : ٩ ـ ١٠ .

(٥٧) انظر : الموضوعات : ١ / ٣٤ ـ ٣٥ .

(٥٨) شروط الأئمة الخمسة : ص ١٤ .

(٥٩) وقد ذكر الدكتور رفعت فوزي في كتابه " توثيق السنة " أن الحديث الذي رواه البخاري في باب ما جاء في الرقائق وإلا عيش الآخرة (باب ذهاب الصالحين) جـ ٨ / ١١٤ والحديث الذي ورد

في كتاب المغازي باب غزوة الحديبية ٥ / ١٥٧ يختلفان في اللفظ مع هذا الحديث الذي استشهد به ابن طاهر وابن الجوزي . انظر : كتب السنة دراسة توثيقية . ص ٦٨ .

(٦٠) التوبة آية (١١٣) .

(٦١) القصص آية (٥٦) .

(٦٢) مسلم بشرح النووي . باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ١ / ١٨٠ ـ ١٨٢ البخاري . باب قصة أبي طالب في باب مناقب الأنصار ٥ / ٦٥ كتاب التفسير براءة ٦ / ٨٧ تفسير القصص : ٦ / ١٤١ كتاب الإيمان . باب إذا قال والله لا أتكلم اليوم ٨ / ١٧٣ .

(٦٣) الموضوعات ١ / ٣٤ لابن الجوزي .

(٦٤) نفس المصدر وانظر كذلك شروط الأئمة الخمسة لابن طاهر ص ١٤ . وهناك أمثلة أخرى لأحاديث صحيحة أخرجها مسلم في كتابه وليس لرواتها من الصحابة سوى راو واحد . انظرها في : ١٢ / ١٢١ ـ ٢٢٢ كتاب الإمارة باب تحريم هدايا العمال .

٢ / ١٥١ كتاب الإيمان باب الأحكام تجرى على الظاهر ٩ / ١٧ كتاب الذكر . باب التهليل .

(٦٥) انظر شروط الأئمة الستة : ص ١٥ .

(٦٦) ذكر الشيخ محمد بن زاهد الكوثري تعليقًا قيما على هذا القول ذكر فيه أن ذلك بمعنى أن مرويات خاصة لهم ظهرت صحتها له بزوال الشبهة الطارئة ، ببحث خاص فانتقاها ، لا بمعنى قبول جميع مروياتهم مطلقًا . فمن ظن أن مرويات رجال أخرج عنهما الشيخان صحاح فقد ظن باطلًا ، فكما لا تكون أحاديث سيئة الحفظ كلها باطلة ، كذلك لا تكون أحاديث الثقة كلها صحيحة على ما يظهر من سبر صنيعهم .انظر : هامش كتاب شروط الأئمة الستة لابن طاهر ص ١١ .

(٦٧) شروط الأئمة الستة : ص ١١ .

(٦٨) انظر : شروط الأئمة الخمسة للمازري ص ٤٠ ـ ٤٧ ط القدسي .

(٦٩) سبق تخريجهما .

(٧٠) انظر : المستدرك على الصحيحين للحاكم ١ / ٢٣ ، تدريب الراوي للسيوطي ١ / ١٢٧ .

(٧١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ١ / ٤٧ ط المكتبة السلفية .

(٧٢) تدريب الراوي ١ / ١٢٥ ـ ١٢٧ وقد قال أبو علي الغساني ونقله القاضي عياض أيضًا عنه : ليس المراد أن يكون كل خبر رويته يحتج فيه راويان عن صحابيين ثم عن تابعين فمن بعدهم فإن ذلك

يعز وجوده وإنما المراد أن هذا الصحابي وهذا التابعي روى عنه رجلان خرج بهما عن حد الجهالة. وقال شيخ الإسلام : وكأن الحازمي فهم ذلك من قول الحاكم ، كالشهادة على الشهادة ، لأن الشهادة يشترط فيها التعدد ، وأجيب باحتمال أن يريد بالتشبيه بعض الوجوه لا كلها ، كالاتصال واللقاء وغيرهما . وقال أبو عبدالله المواق : ما حمل الغساني عليه كلام الحاكم وتبعه عليه القاضي عياض وغيره ليس بالبين ولا أعلم أحدًا روى عنهما أنهما صرحا بذلك ، ولا وجود له في كتابيهما ولا خارجًا عنهما . انظر : تدريب الراوي : ١ / ١٢٥ ـ ١٢٧ ط دار الكتب الحديثة.

(٧٣) ذهب إلى ذلك أيضًا : د :/ رفعت فوزي في كتابه توثيق كتب السنة ص ٧١ ط الخانجي

(٧٤) كتب السنة دراسة توثيقية . ص ٢١٤ .

(٧٥)شروط الأئمة الستة – أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي –طبعة دار الكتاب العلمية: ج١ ص١٧.

(٧٦) انظر توثيق كتب السنة ١ / ١٩٢ .

* * * *

المصادر والمراجع:

أولًا: المصادر:

- اختصار علوم الحديث، بشرحه الباعث الحثيث: للحافظ ابن كثير ت ٧٧٤ هـ، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، ط. دار الكتب العلمية بيروت.
- الإصابة في تمييز الصحابة: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ ت علي محمد البجاوي ط دار الجيل بيروت الأولى ١٤١٢ هـ.
- الأعلام: لخير الدين الزركلي، ط السادسة ١٩٨٤ م، دار العلم للملايين. بيروت.
- إكمال إكمال المعلم: لأبي عبدالله محمد بن خليفة الوشتاني الأبي المالكي ت ٨٢٧هـ. ط أولى ١٣٢٧ هـ مطبعة السعادة بمصر.
- الإلزامات والتتبع: للإمام الدارقطني ت ٣٨٥ هـ ت مقبل بن هادي الوادعي، ط ثانية ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي ت ٥٤٤ هـ، تحقيق السيد أحمد صقر، ط. ثانية ١٣٩٨ هـ. القاهرة. دار التراث.
- الأم: للإمام الشافعي ت ٢٠٤ هـ ثانية ١٣٩٣ هـ دار المعرفة. بيروت.

- ب -

- البرهان في علوم القرآن: للإمام بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي ت ٧٩٤ هـ ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ثانية ١٣٩١ هـ.

- ت -

- تاريخ التراث العربي: تأليف فؤاد سزكين، ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٣ هـ.
- تجريد أسماء الصحابة: للحافظ الذهبي ت ٧٤٨ هـ ط: دار المعرفة. بيروت.
- تدريب الراوي في شرح تقريب الواوي: للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ت ٩١١ ت: عبدالوهاب عبداللطيف، ط الثانية ١٣٨٥ هـ بمصر.
- تقريب التهذيب: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ ت: محمد عوامة ط: دار البشائر الإسلامية الأولى ١٤٠٦ هـ.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: للحافظ عبدالرحيم بن حسين العراقي ت ٨٠٦ هـ ت: عبدالرحمن محمد عثمان ط: دار الفكر العربي د. ت.
- تنزيه الشريعة المدفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني ت ٩٦٣ هـ ت: عبدالوهاب عبداللطيف وعبدالله محمد الصديق ط الثانية ١٤٠١ هـ دار الكتب العلمية. بيروت.

- تهذيب التهذيب: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجدر العسقلاني ت ٨٥٣٢ هـ ط الهندية، الأولى ١٣٢٥ هـ.

- جـ -

- الجامع الصغير في أحاديث البشير والنذير: تأليف جلال الدين السيوطي ت ٩١١هـ ط: المكتبة الإسلامية باكستان ١٣٩٤ هـ.
- الجرح والتعديل: للإمام أبي محمد بن عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ت ٣٢٧ هـ ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٣٧١ هـ.

-ح-

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نعيم الأصبهاني ت ٤٣٠ هـ ط: السعادة بالقاهرة.: للجلال السيوطي ت ٩١١ هـ ط ثانية ١٣٩٥ هـ ط دار الكتب العلمية بيروت.

-د-

- دفاع عن السنة، ورد شبهة المستشرقين والكتاب المعاصرين: د/ محمد محمد أبوشهبة طبعة دار اللواء الثانية الرياض ١٤٠٧ هـ.

- ذ -

- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم: ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم، للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥ هـ: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت ط أولى ١٤٠٦ هـ مؤسسة الكتب الثقافية بيروت.
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: للحافظ الذهبي ت ٧٤٨ هـ ت: عبدالفتاح أبي غدة ط ثالثة ١٤٠٠ هـ بيروت.

- ر -

- رجال صحيح مسلم: للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن منجوية الأصبهاني ت ٤٢٨ هـ ت: عبدالله الليثي ط دار المعرفة ـ بيروت ـ الأولى ١٤٠٧ هـ.

- ز -

- زاد المعاد في هدي خير العباد: لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ت ٥٧١ هـ ت: شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط، ط العشرة ١٤٠٥هـ مؤسسة الرسالة بيروت.
- الإلزامات والتتبع: للإمام الدارقطني ت ٣٨٥ هـ ت مقبل بن هادي الوادعي، ط ثانية ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

- س -

- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي الخامسة ١٤٠٥ هـ بيروت.
- سنن الدارقطني: للإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥ هـ ط الرابعة ١٤٠٦ هـ عالم الكتب بيروت.
- السنن الكبرى: للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨ هـ ط أولى ١٣٥٦ هـ المجلس الأعلى لدائرة المعارف العثمانية. الهند.
- سير أعلام النبلاء: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨هـ ط ثانية ١٤٠٢ هـ مؤسسة الرسالة بيروت.

- ش -

- الشفا بتعريف حقوق المصطفى: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي ت ٥٤٤ هـ، ط دار الفكر بيروت ١٣٩٩ هـ.

- تهذيب التهذيب: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجدر العسقلاني ت ٨٥٣٢ هـ ط الهندية، الأولى ١٣٢٥ هـ.

- جـ -

- الجامع الصغير في أحاديث البشير والنذير: تأليف جلال الدين السيوطي ت ٩١١هـ ط: المكتبة الإسلامية باكستان ١٣٩٤ هـ.
- الجرح والتعديل: للإمام أبي محمد بن عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ت ٣٢٧ هـ ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٣٧١ هـ.

-ح-

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نعيم الأصبهاني ت ٤٣٠ هـ ط: السعادة بالقاهرة.: للجلال السيوطي ت ٩١١ هـ ط ثانية ١٣٩٥ هـ ط دار الكتب العلمية بيروت.

-د-

- دفاع عن السنة، ورد شبهة المستشرقين والكتاب المعاصرين: د/ محمد محمد أبوشهبة طبعة دار اللواء الثانية الرياض ١٤٠٧ هـ.

- ذ -

- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم: ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم، للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥ هـ: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت ط أولى ١٤٠٦ هـ مؤسسة الكتب الثقافية بيروت.
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: للحافظ الذهبي ت ٧٤٨ هـ ت: عبدالفتاح أبي غدة ط ثالثة ١٤٠٠ هـ بيروت.

- ر -

- رجال صحيح مسلم: للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن منجوية الأصبهاني ت ٤٢٨ هـ ت: عبدالله الليثي ط دار المعرفة ـ بيروت ـ الأولى ١٤٠٧ هـ.

- ز -

- زاد المعاد في هدي خير العباد: لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ت ٥٧١ هـ ت: شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط، ط العشرة ١٤٠٥هـ مؤسسة الرسالة بيروت.
- الإلزامات والتتبع: للإمام الدارقطني ت ٣٨٥ هـ ت مقبل بن هادي الوادعي، ط ثانية ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

- س -

- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي الخامسة ١٤٠٥ هـ بيروت.
- سنن الدارقطني: للإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني ت ٣٨٥ هـ ط الرابعة ١٤٠٦ هـ عالم الكتب بيروت.
- السنن الكبرى: للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨ هـ ط أولى ١٣٥٦ هـ المجلس الأعلى لدائرة المعارف العثمانية. الهند.
- سير أعلام النبلاء: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨هـ ط ثانية ١٤٠٢ هـ مؤسسة الرسالة بيروت.

- ش -

- الشفا بتعريف حقوق المصطفى: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي ت ٥٤٤ هـ، ط دار الفكر بيروت ١٣٩٩ هـ.

- مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح: للحافظ أبي عمرو بن الصلاح ت ٦٣١هـ طبعة دار الكتب تحقيق د / عائشة عبدالرحمن، الأولى ١٩٨٤ م.
- موطأ الإمام مالك: تأليف الإمام مالك بن أنس ت ١٧٩ هـ طبعة دار الريان بالتراث الأولى ١٤٠٧ هـ.
- الموضوعات: لأبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي ت ٥٩٧ هـ تحقيق محمد عبدالرحمن عثمان طبعة دار الفكر ١٣٩٧ هـ.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨ هـ تحقيق علي محمد البجاوي طبعة دار المعرفة بيروت.
- وفيات الأعيان، وأبناء أبناء الزمان: لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان ت ٦٨١هـ طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٩٧ هـ.

ثانيًا: المراجع

- الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري: تأليف د/ عبدالمجيد محمود عبدالمجيد، طبعة دار الوفاء ١٣٩٩ هـ.
- أضواء على السنة المحمدية: محمود أبورية، طبعة دار المعارف، الخامسة بمصر
- اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندًا ومتنًا: د / محمد لقمان السلفي طبعة الرياض، الأولى ١٤٠٠ هـ.
- بحوث في تاريخ السنة المشرفة: د أكرم ضياء العمري الطبعة الرابعة، مؤسسة الرسالة بغداد ١٤٠٥ هـ.
- التفسير والمفسرون: د / محمد حسين الذهبي طبعة ثانية، دار الكتب الحديثة بمصر
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي الخامسة ١٤٠٥ هـ بيروت.

- الصناعة الحديثية في السنن الكبرى للبيهقي: د / نجم عبدالرحمن خلف طبعة دار الوفاء ١٤١٢ هـ.
- علم أصول الفقه: عبدالوهاب خلاف، طبعة مصورة ١٤٠٠ هـ.
- علوم الحديث ومصطلحه: د/ صبحي الصالح، طبعة دار العلم للملايين ١٩٧٣ م.
- كتب السنة دراسة توثيقية: د / رفعت فوزي عبدالمطلب، نشر مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ.
- اللؤلؤ والمرجان، فيما اتفق عليه الشيخان: محمد فؤاد عبدالباقي طبعة دار الحديث
- مقاييس نقد متون السنة: د/ مسفر غرم الله الدميني طبعة مؤسسة الرياض الأولى ١٤٠٤ هـ.
- منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي: د/ صلاح الدين أحمد الأدلبي طبعة دار الأفاق الجديدة، بيروت ١٤٠٣ هـ.
- الموجز في أصول الفقه: الشيخ محمد عبيدالله الأسعدي، تقديم: عبدالفتاح أبي غدة وآخرين، طبعة دار السلام للطباعة والنشر الأولى ١٤١٠ هـ.

* * * *